الأمم المتحدة

E/ICEF/2012/4

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
2 December 2011
Arabic
Original: English

للعلم

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

المجلس التنفيذي

الدورة العادية الأولى لعام ٢٠١٢

٧-١٠ شباط/فبراير ٢٠١٢

البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت*

تقرير منظمة الأمم المتحدة للطفولة عن توصيات وحدة التفتيش المشتركة

موجز

وفقاً لمقرر المجلس التنفيذي ٢٠٠١/٤، يوجز هذا التقرير استجابة منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) لما ورد في تقارير وحدة التفتيش المشتركة الأخيرة من توصيات تهم اليونيسيف مباشرة. وقد أصدرت وحدة التفتيش المشتركة تقاريرها الثمانية التي يتناولها هذا التقرير خلال الفترة من أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ إلى أيلول/سبتمبر ٢٠١١.

* E/ICEF/2012/1.

081211 081211 11-61807 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

أولا – مقدمة

١ – توجه تقارير وحدة التفتيش المشتركة إلى الرؤساء التنفيذيين للمنظمات المعنية، ومن بينها منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، ويجري تضمينها مجموعة من التوصيات لينظر فيها الرؤساء التنفيذيون و/أو الهيئات التشريعية للمؤسسات. وتُبلّغ منظمة اليونيسيف مجلسها التنفيذي بالقائمة المكتملة والنهائية للاستعراضات التي أجرتها وحدة التفتيش المشتركة في السنة محل الاستعراض، مع تقديم ما يلزم من مدخلات وتعليقات. وتمشيا مع هذه الممارسة، تعرض هذه الوثيقة، في جملة أمور، ما يلي: (أ) لمحة عامة موجزة عما أصدرته وحدة التفتيش المشتركة في الفترة من أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ لغاية أيلول/سبتمبر ٢٠١١ من تقارير تهم مباشرة إدارة اليونيسيف وشؤونها التنظيمية، وما تتضمنه تلك التقارير من تعليقات على التوصيات التي تهم اليونيسيف (انظر المرفق ١ للاطلاع على قائمة بتقارير وحدة التفتيش المشتركة وعدد التوصيات ذات الصلة بمنظمة اليونيسيف ومجلسها التنفيذي)؛ (ب) موجز ملاحظات على ما قدمته وحدة التفتيش المشتركة من توصيات تهم المجلس التنفيذي لليونيسيف (انظر المرفق ٢). ويمكن الحصول على التقارير الكاملة لوحدة التفتيش المشتركة من خلال موقعها على شبكة الإنترنت (www.unjiu.org).

٢ – منذ تقديم تقرير اليونيسيف السابق (E/ICEF/2011/4) إلى المجلس التنفيذي في دورته العادية الأولى لعام ٢٠١١ ليطلع عليه، واليونيسيف تواصل العمل مع وحدة التفتيش المشتركة بشأن مختلف الاستعراضات التي أُجريت تحت إشراف الوحدة، وبشأن متابعة التوصيات التي وردت في تقاريرها. وقد ساعد هذا التحاور والتفاعل بشأن المسائل محل الاهتمام المشترك في زيادة جدوى هذه التقارير وتحسين تنفيذ التوصيات وزيادة الشفافية. وعلاوة على ذلك، واصلت المؤسسات الأعضاء في مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق التعاون في تقديم استجابات موحدة لتوصيات وحدة التفتيش المشتركة.

ثانيا – لمحة عامة عن تقارير وحدة التفتيش المشتركة وتوصياتها

٣ – يرد أدناه موجز لتقارير وحدة التفتيش المشتركة الثمانية التي تهم اليونيسيف مباشرة، وتقدم اليونيسيف تعليقات إضافية على التوصيات الواردة فيها.

ألف – استعراض الخدمة الطبية في منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2011/1)

٤ – تمثل الهدف من هذا الاستعراض الذي أجري على نطاق المنظومة في تقييم طريقة تقديم الخدمات الطبية وإدارتها ودعمها ورصدها في منظومة الأمم المتحدة، بغرض اقتراح تحسينات تمكن الأمم المتحدة من أداء واجبها في تقديم الرعاية المتعلقة بصحة الموظفين

وسلامتهم. ويتسم ذلك بأهمية خاصة إذا وضع في سياق التحرك الاستراتيجي للأمم المتحدة نحو تطبيق سياسة التنقل وزيادة الوجود في الميدان، ويهم بصفة خاصة الموظفين الموزعين في مراكز العمل الشاقة.

٥ - ولا تتفق اليونيسيف مع التوصية ٣ الواردة في هذا الاستعراض، التي تنص على ما يلي:

”ينبغي أن يُنفذ الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة نظما تُمكن من إظهار/أرشفة السجلات الطبية للموظفين إلكترونياً إن لم تكن هذه النظم موجودة بالفعل“.

وترى اليونيسيف أنه ينبغي أن تكون لشعبة الخدمات الطبية، إذا توافرت لها الموارد المناسبة، مسؤولة عن إظهار جميع السجلات الطبية للموظفين، وليس فرادى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، حيث ينبغي أن تظل السجلات الطبية سرية وألا يتاح الاطلاع عليها إلا للمهنيين الطبيين.

باء - التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي (JIU/REP/2011/3)

٦ - بناء على طلب اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب، أجرت وحدة التفتيش المشتركة استعراضا على نطاق المنظومة للترتيبات المؤسسية القائمة لدى الأمم المتحدة لدعم التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي. والهدف من هذا الاستعراض هو تقييم الحالة الراهنة وتقديم توصيات عن سبل ووسائل تعزيز المساهمة على نطاق المنظومة في التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، بمعالجة المسائل المتعلقة بالولايات والأطر والسياسات وعمليات الحكومات الدولية والهياكل والتمويل والتنسيق.

٧ - وترحب اليونيسيف بتقرير وحدة التفتيش المشتركة، وتؤيد بشكل عام بالتوصية عموما بمواصلة تعزيز تطبيق برنامج التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي باعتبار ذلك التعاون وسيلة من شأنها أن تحقق نتائج مستدامة للأطفال. وقد أجرت اليونيسيف استعراضا للممارسات الجيدة والدروس المستفادة في هذا المجال وأصدرت مذكرة توجيهية بشأن تنفيذ البرنامج تتضمن إحالات إلى دليل السياسات والإجراءات البرنامجية لليونيسيف، لكي تستعين بها مكاتب اليونيسيف الميدانية[(١)]. وقد قامت اليونيسيف على مدار السنوات الأربع الأخيرة بإعداد تقارير عن التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، أبرزها التقرير السنوي المقدم من المدير التنفيذي إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، والذي عُرض على المجلس التنفيذي في دورته العادية الأولى. وتقضي المبادئ الرئيسية الواردة في المذكرة

(١) شعبة السياسات والممارسات التابعة لليونيسيف، ”UNICEF Approach to South-South Cooperation“، شباط/فبراير ٢٠١١.

التوجيهية المتعلقة بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، اللذين تدعمهما اليونيسيف، بوجوب أن تتوافر في هذا التعاون الخصائص التالية: (أ) أن يكون مدفوعا بالطلب وأن يشجع على امتلاك المستفيدين زمام أمورهم وتوليهم القيادة العملية؛ (ب) أن يوفر الأساس لعملية تبادل موجهة نحو النتائج؛ (ج) أن ييسر عملية تعلم النظراء كل من الآخر والتفاعل فيما بينهم؛ (د) أن يولي الاهتمام الواجب للمسائل المتعلقة بحقوق الإنسان والامتثال للمعايير الدولية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالوصول إلى الأطفال والأُسَر الأشد حرمانا؛ (هـ) أن يشمل المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني والبرلمانات ووسائط الإعلام والقطاع الخاص عند الاقتضاء.

جيم – استعراض إدارة المخاطر المؤسسية في منظومة الأمم المتحدة: الإطار المرجعي (JIU/REP/2010/4)

٨ – كان الهدف من هذه الدراسة استعراض سياسات إدارة المخاطر المؤسسية وممارساتها والخبرات المتعلقة بها في منظومة الأمم المتحدة، وتحديد أفضل الممارسات والدروس المستفادة في هذا الصدد. ويحدد التقرير ١٠ معايير مرجعية للتنفيذ الناجح لنهج إدارة المخاطر المؤسسية في مؤسسات الأمم المتحدة. وتوصي وحدة التفتيش المشتركة بأن يقوم كل رئيس تنفيذي باعتماد المعايير التسعة الأولى الواردة في التقرير وتنفيذها مجتمعة حتى يضمن نجاح تنفيذ إدارة المخاطر المؤسسية في منظمته. أما المعيار المرجعي ١٠، الذي يتطلب تعاوناً وقراراً مشتركين بين الوكالات، فيوصى بأن يتخذ مجلس الرؤساء التنفيذيين إجراء بشأنه. ويوصي التقرير أيضا بأن تقوم هيئات الإشراف بممارسة دورها الرقابي فيما يتعلق باعتماد ما يتضمنه التقرير من معايير لإدارة المخاطر المؤسسية.

٩ – وترحب اليونيسيف بتقرير وحدة التفتيش المشتركة وتقره بوجه عام من حيث ما حدد فيه من قضايا رئيسية وما ورد فيه من توصيات. وتؤيد إدارة اليونيسيف الرأي القائل بأن المنظمة ستحرز تقدما سريعا في التنفيذ الناجح لإدارة المخاطر المؤسسية إن اتبعت هذه المعايير المرجعية. وقد أحرزت اليونيسيف تقدما كبيرا في تطبيق إدارة المخاطر المؤسسية منذ صدور التقرير والتنفيذ التدريجي للتوصيات الموجهة إلى رؤساء مؤسسات منظومة الأمم المتحدة.

دال – وظيفة مراجعة الحسابات في منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2010/5)

١٠ – كان الهدف من الاستعراض الذي أجرته وحدة التفتيش المشتركة المساهمة في تحسين الاتساق على نطاق المنظومة بين الكيانات المختصة المعنية بوظيفة مراجعة الحسابات،

سواء أكانت داخلية أم خارجية، وفقاً للمعايير المهنية لممارسة المهنة، حيثما انطبقت على الأمم المتحدة.

١١ - وترحب اليونيسيف بتقرير وحدة التفتيش المشتركة وتقر بأن التوصيات الواردة فيه ملائمة من حيث أنها تعزز وظائف مراجعة الحسابات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. وفي الواقع، فإن اليونيسيف تقوم بالفعل باتباع جوهر عدد كبير من التوصيات الواردة في التقرير. وفيما يتصل بالتوصيات المتعلقة بلجان مراجعة الحسابات/الرقابة، تلاحظ اليونيسيف أن مديرها التنفيذي قد أنشأ اللجنة الاستشارية لمراجعة الحسابات لليونيسيف واعتمد ميثاقها.

١٢ - وعلاوة على ذلك، تلاحظ اليونيسيف أن وحدة التفتيش المشتركة تشير في الفقرة ٤٥ من تقريرها إلى المعيار رقم ٢٠٢٠ الصادر عن معهد مراجعي الحسابات الداخليين، الذي يشترط وجود آلية لإبلاغ الإدارة العليا و ''المجلس'' بخطة المراجعة الداخلية للحسابات والاحتياجات من الموارد، وذلك لاستعراضها والموافقة عليها. وتلاحظ اليونيسيف ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة الأخرى أن تعريف كلمة ''مجلس'' في معايير معهد مراجعي الحسابات الداخليين فضفاض، ويقصد به تغطية طائفة واسعة من مؤسسات القطاعين الخاص والعام. ويعتزم ممثلو دوائر المراجعة الداخلية للحسابات في مؤسسات الأمم المتحدة بناء توافق آراء بشأن ما يعد تطبيقا ملائما لمؤسسات الأمم المتحدة لتعريف كلمة ''مجلس'' المشار إليها في معايير معهد مراجعي الحسابات الداخليين.

هاء - جاهزية مؤسسات منظومة الأمم المتحدة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (JIU/REP/2010/6)

١٣ - الغرض من هذا التقرير هو إجراء استعراض لعملية الانتقال إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ولحالة تنفيذ هذه العملية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وبيان الطريقة التي اتبعتها كل مؤسسة منها في تنفيذ العملية، ويركز التقرير في ذلك على تحديد الممارسات الفضلى والمخاطر الممكنة.

١٤ - وترحب اليونيسيف بتقرير وحدة التفتيش المشتركة وما ورد فيه من تقييمات. وتتسم عملية اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بالتعقيد وتتطلب من المنظمة قدرا كبيرا من الاستثمار في ممارسات الإدارة والنظم التي تدعم تخطيط الموارد وإدارتها وإعداد تقارير بشأنها. إلا أنه من الواضح أيضا أن هذه المعايير تؤدي إلى ''مكاسب'' تتجاوز العمل المحاسبي، ليس أقلها في مجالات شفافية الإبلاغ المالي، والمساءلة المركزة، والحوكمة، والإدارة القائمة على أدلة أو نتائج. ويوصي التقرير بـ ١٦ ممارسة فضلى، نفذ ١٠ منها بالفعل في اليونيسيف بدعم من قيادتها التنفيذية، ويجري حاليا تنفيذ ٦ توصيات. ويسلم التقرير أيضا

بأنه سيتعين عقب المرحلة الانتقالية مواصلة الاستثمار في قدرات التخطيط والإدارة والإبلاغ المالي للحفاظ على الامتثال للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في المستقبل.

واو – سياسات وإجراءات إدارة الصناديق الاستئمانية بمؤسسات منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2010/7)

١٥ – كان الهدف من الاستعراض هو تقييم السياسات والقواعد والأنظمة السارية فيما يتصل بتنظيم وإدارة الصناديق الاستئمانية بمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، فضلاً عن الاتجاهات الرئيسية في حجم هذه الصناديق واستخدامها بشكل عام، بغية تحديد المشاكل التي تعترض تنظيم مختلف أنواع الصناديق الاستئمانية واستنباط أفضل الممارسات في مجال إدارتها، بهدف تعزيز الاتساق على نطاق المنظومة وتدعيم فعالية وكفاءة تنظيم الصناديق الاستئمانية وإدارتها.

١٦ – وتلاحظ اليونيسيف أن عبارة ''الصناديق الاستئمانية'' على النحو المستخدم في تقارير وحدة التفتيش المشتركة، تشير إلى ما تسميه اليونيسيف ''موارد أخرى'' (مساهمات مقيدة) و ''صناديق استئمانية متعددة المانحين''. ولا يعالج هذا التقرير أي جوانب تتعلق بتنظيم وإدارة خدمات المشتريات، التي درجت اليونيسيف على تسميتها ''صناديق استئمانية''. وتؤيد اليونيسيف التوصيات الواردة في التقرير. ويسلط التقرير الضوء على التحديات الناشئة عن المساهمات المقيدة، ويقدم توصيات جيدة لإدارتها. وتلاحظ اليونيسيف أنها تفضل المساهمات غير المقيدة كخيار للتمويل، وتفضل الصناديق المواضيعية متى كانت المساهمات مقيدة. وترحب اليونيسيف بإجراء مناقشات بشأن الصناديق الاستئمانية المتعددة المانحين في منتدى يضم جميع المعنيين.

زاي – تنقُّل الموظفين فيما بين الوكالات والتوازن بين العمل والحياة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2010/8)

١٧ – الهدف من هذا الاستعراض هو تقييم السياسات والآليات التي تنظّم تنقّل الموظفين وتحقيق التوازن بين العمل والحياة الخاصة على نطاق المنظومة ككل. ويحتوي التقرير على توصيات ومجموعة من المقترحات ترمي إلى تحقيق الانسجام في عملية تنقّل الموظفين وفي تحقيق التوازن بين العمل والحياة الخاصة على نطاق منظومة الأمم المتحدة ككل وإلى تحسين ذلك كله.

١٨ - تنتهج اليونيسيف سياسة لتحقيق التوازن بين العمل والحياة الخاصة تنسجم بوجه عام مع السياسات المتبعة في منظمات الأمم المتحدة الأخرى، حيث تستخدم نفس الخيارات الرئيسية لتحقيق التوازن بين العمل والحياة الخاصة. وعلاوة على ذلك، تشجع اليونيسيف موظفيها على التنقل فيما بين الوكالات، من خلال عمليات النقل والندب والإعارة مثلا. وتتضمن سياسة اختيار الموظفين لدى اليونيسيف طائفة واسعة من الآليات للتعاون فيما بين الوكالات، من قبيل الآليات التي ستنفذ بشكل تجريبي قريبا في إطار مشروع يقام برعاية مجلس الرؤساء التنفيذيين. ومن ثم، ترحب اليونيسيف بتقرير وحدة التفتيش المشتركة عن هذه المواضيع.

حاء - شراكات الأمم المتحدة مع شركات القطاع الخاص: دور الاتفاق العالمي وأداؤه (JIU/REP/2010/9)

١٩ - قامت وحدة التفتيش المشتركة في إطار برنامج عملها لعام ٢٠٠٩ باستعراض دور الاتفاق العالمي وأدائه. وكان الهدف من هذا الاستعراض بحث دور ودرجة نجاح الاتفاق العالمي والمخاطر المرتبطة باستخدام العلامة الخاصة بالأمم المتحدة من جانب الشركات. ويحدد التقرير أفضل الممارسات والدروس المستفادة والتحديات المطروحة ويصوغ توصيات ترمي إلى إدارة هذا النوع من الشراكة المؤسسية إدارة فعالة وشفافة وتخضع للمساءلة. وتغطي الدراسة الاستعراضية أنشطة مكتب الاتفاق العالمي منذ إنشائه حتى نيسان/أبريل ٢٠١٠ مع التركيز بدرجة أكبر على فترتي السنتين البرنامجيتين الأخيرتين. وقد أُطْلعت اليونيسيف على هذا التقرير للعلم.

٢٠ - وتحيط اليونيسيف علما بتقرير وحدة التفتيش المشتركة وبالمسائل الرئيسية التي يحددها وما يرد فيه من توصيات. وتقدِّر اليونيسيف المنافع والمخاطر الناشئة عن التعامل مع القطاع الخاص، وتسلم بمزايا استخدام معايير صارمة في عمليتي الاختيار والعناية الواجبة، وترحب بالاتساق ضمن منظومة الأمم المتحدة في هذا المجال. وستسعى اليونيسيف أيضا إلى التعلم من التوصيات والاستفادة منها في تعاملها هي ذاتها مع القطاع الخاص.

ثالثا - تقارير وحدة التفتيش المشتركة ومذكراتها الجاري إعدادها/المقبلة

٢١ - لا تزال اليونيسيف تشارك في الجمع الأولي للمعلومات والمناقشات التمهيدية لعدة من مشاريع التقارير التي تقوم وحدة التفتيش المشتركة حاليا بإعدادها. وتتطلع اليونيسيف إلى موافاة المجلس التنفيذي أثناء دورته العادية الأولى في عام ٢٠١٣، بما قد يقتضيه الأمر وما قد

تكون له صلة بعمل اليونيسيف، من تعليقات بشأن بعض أو كل الاستعراضات التي تجريها الوحدة والمقرر أن تنجَز بنهاية ٢٠١١ وبعد ذلك. وفيما يلي قائمة أولية بهذه التقارير:

(أ) العلاقات بين الموظفين والإدارة في الأمم المتحدة (تاريخ الإنجاز المتوقع: ٢٠١١)؛

(ب) العلاقات بين الموظفين والإدارة في الوكالات المتخصصة ونظام الأمم المتحدة الموحد (تاريخ الإنجاز المتوقع: ٢٠١١)؛

(ج) تقييم نطاق عمل الأمم المتحدة في مجال الإجراءات المتعلقة بالألغام، وتنظيمه وفعاليته والنهج المتبع فيه (تاريخ الإنجاز المتوقع: ٢٠١١)؛

(د) تعدد اللغات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة – حالة التنفيذ (تاريخ الإنجاز المتوقع: ٢٠١١)؛

(هـ) حالة وآفاق إصلاح نظام المشتريات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة (تاريخ الإنجاز المتوقع: ٢٠١١)؛

(و) تمويل العمليات الإنسانية في منظومة الأمم المتحدة (الموعد المتوقع للإنجاز: ٢٠١١)؛

(ز) إدارة الإجازات المرضية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة (الموعد المتوقع للإنجاز: ٢٠١١)؛

(ح) وظيفة التحقيق في منظومة الأمم المتحدة (الموعد المتوقع للإنجاز: ٢٠١١)؛

(ط) استمرارية الأعمال في منظومة الأمم المتحدة (الموعد المتوقع للإنجاز: ٢٠١١)؛

(ي) تقرير بشأن التحليل المقارن لمختلف أطر المساءلة في منظومة الأمم المتحدة (الموعد المتوقع للإنجاز: ٢٠١١)؛

(ك) إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: أفضل الممارسات والمعايير المرجعية (الموعد المتوقع للإنجاز: ٢٠١١)؛

(ل) استعراض السياسات والممارسات الفردية في مجال الاستشارات في الأمم المتحدة (الموعد المتوقع للإنجاز: ٢٠١٢)؛

(م) متابعة تنفيذ الإطار المرجعي لاختيار واستقدام الموظفين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة (الموعد المتوقع للإنجاز: ٢٠١٢)؛

(ن) استعراض آليات التخطيط الاستراتيجي على نطاق المنظومة (الموعد المتوقع للإنجاز: ٢٠١٢)؛

(س) استعراض السلامة والأمن على نطاق المنظومة (الموعد المتوقع للإنجاز: ٢٠١٢).

المرفق ١

قائمة بتقارير وحدة التفتيش المشتركة وتوصياتها

رمز تقرير وحدة التفتيش المشتركة	عنوان التقرير	مجموع التوصيات الواردة في التقرير	مجموع التوصيات التي تهم اليونيسيف	مجموع التوصيات التي تهم المجلس التنفيذي لليونيسيف*
JIU/REP/2011/1	استعراض الخدمة الطبية في منظومة الأمم المتحدة	٧	٢	١
JIU/REP/2011/3	التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في منظومة الأمم المتحدة	١٢	٢	٢
JIU/REP/2010/4	استعراض إدارة المخاطر المؤسسية في منظومة الأمم المتحدة: الإطار المعياري	٣	٢	١
JIU/REP/2010/5	وظيفة مراجعة الحسابات في منظومة الأمم المتحدة	١٨	١٣	٦
JIU/REP/2010/6	جاهزية مؤسسات منظومة الأمم المتحدة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام	٣	٣	٢
JIU/REP/2010/7	سياسات وإجراءات إدارة الصناديق الاستئمانية بمؤسسات منظومة الأمم المتحدة	١٣	١٠	٣
JIU/REP/2010/8	تنقُّل الموظفين فيما بين الوكالات والتوازن بين العمل والحياة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	١٠	٤	١
JIU/REP/2010/9	شراكات الأمم المتحدة مع شركات القطاع الخاص: دور الاتفاق العالمي وأداؤه	١٦	صفر	صفر

* انظر المرفق ٢.

المرفق ٢

موجز لملاحظات اليونيسيف على التوصيات ذات الصلة الواردة في تقارير وحدة التفتيش المشتركة

التوصيات ذات الصلة	الملاحظات
استعراض الخدمة الطبية في منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2011/1)	
التوصية ٢:	
ينبغي للهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تعتمد معايير ملائمة فيما يتعلق بقضايا السلامة والصحة المهنيتين، مع مراعاة وكفالة التوافق مع التعديلات الناشئة في معايير السلامة والأمن التشغيلية الدنيا.	ترحب اليونيسيف بالتوصية باعتماد سياسات السلامة والصحة المهنيتين وزيادة التركيز على الوقاية. ونؤيد التوصيات المتعلقة بإنشاء هيئة للرقابة على السلامة والصحة المهنيتين (الفقرة ١٩)؛ ووضع سياسة للسلامة والصحة المهنيتين (الفقرة ١٥)؛ والتوصية ٧ المتعلقة بإنشاء شبكة الأمم المتحدة للسلامة والصحة المهنيتين.
التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2011/3)	
التوصية ٣:	
ينبغي للهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تطلب إلى الرؤساء التنفيذيين إنشاء هياكل وآليات ومراكز اتصال محددة ومخصصة، تكلف بوضع سياسة مؤسسية واستراتيجية دعم خاصتين بكل وكالة، وضمان التنسيق بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي داخل منظمات كل منهم وبين الوكالات، من خلال إعادة توزيع ما يلزم من الموظفين والموارد لهذا الغرض، حسب الاقتضاء.	كما لوحظ في تقرير وحدة التفتيش المشتركة (الفقرة ٦٩ والمرفق ١)، توفر شعبة السياسات والممارسات في اليونيسيف التوجيه في مجال السياسة العامة من خلال دليل البرامج والسياسات والإجراءات. وبالإضافة إلى ذلك، تنسق الشعبة عملية الإبلاغ المتعلقة بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي من خلال التقرير السنوي للمدير التنفيذي المقدم إلى المجلس التنفيذي والتقرير السنوي المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وتعمل هذه الترتيبات حتى تاريخه بكفاءة وبتكلفة منخفضة. وقد يشكل إنشاء أي هيكل إضافي أو آلية إضافية ازدواجية في الجهود، ويمكن أن تترتب عليه آثار في الميزانية. ولا يتطلب التزام

التوصيات ذات الصلة	الملاحظات
	اليونيسيف بدعم التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي من خلال برامج التعاون على المستوى القطري أي استثمارات إضافية على صعيدي المقر والمكاتب الإقليمية. ويضمن نظام مراكز الاتصال المطبق حتى الآن استخدام مبالغ محددة من الأموال بحكمة.
التوصية ٩: ينبغي للهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تطلب إلى الرؤساء التنفيذيين تخصيص نسبة معينة – لا تقل عن ٠,٥ في المائة – من موارد الميزانية الأساسية من أجل تعزيز التعاون بين بلدان الجنوب في مجالات اختصاص كل منهم، وذلك بالتشاور مع البلدان المستفيدة من البرامج؛ والاتفاق مع الدول المانحة لاستخدام جزء محدد من الموارد الخارجة عن الميزانية لتمويل مبادرات التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي.	تشير اليونيسيف إلى أن تقرير وحدة التفتيش المشتركة لا يذكر بوضوح الكيفية التي حسبت بها نسبة الـ ٠,٥ في المائة. وتود اليونيسيف تعزيز برمجتها استنادا إلى تحليلات للحالات والإدارة القائمة على النتائج. وترى اليونيسيف بالتالي أنه يصعب تنفيذ التوصية في هذا الوقت. وتجدر الإشارة إلى أن الموارد الأساسية (الموارد العادية) للإنفاق على البرامج لا تخصص مركزيا. وبالتالي من الأفضل أن تناقش هذه المسألة ويبت بشأنها بشكل مشترك بين السلطات الوطنية واليونيسيف في نطاق برامج التعاون القطري. وتستنير الاستراتيجيات المعتمدة على الصعيد القطري بتحليل للحالة وبمدى ما يمثل التعاون فيما بين بلدان الجنوب الاستراتيجية التي يؤخذ بها لمتابعة النتائج. وستواصل اليونيسيف الدعوة إلى مبادرات التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، حيثما كان ذلك مناسبا، من أجل تحقيق نتائج مستدامة، وستبلغ عنها من خلال التقارير السنوية للمكاتب القطرية، والتقرير السنوي المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، والتقرير السنوي للمدير التنفيذي.

التوصيات ذات الصلة	الملاحظات
استعراض إدارة المخاطر المؤسسية في منظومة الأمم المتحدة: الإطار المعياري (JIU/REP/2010/4)	
التوصية ٢:	
ينبغي أن تمارس هيئات الإشراف دورها الرقابي فيما يتعلق باعتماد ما يتضمنه هذا التقرير من معايير لإدارة المخاطر المؤسسية، وبفعالية تطبيق هذه المعايير، وإدارة المخاطر الكبرى في منظماتها.	تؤيد إدارة اليونيسيف هذه التوصية.
وظيفة مراجعة الحسابات في منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2010/5)	
التوصية ٣:	
ينبغي أن توعز الهيئات التشريعية/مجالس الإدارة إلى الرؤساء التنفيذيين للمؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة بتيسير تقديم خطط المراجعة الداخلية للحسابات ونتائج المراجعة إلى لجان مراجعة الحسابات/الرقابة، عند الاقتضاء، لاستعراضها.	توافق اليونيسيف على التوصية وهي تتبع بالفعل جوهر الممارسة الموصى بها.
التوصية ١٣:	
تعزيزا للمساءلة والشفافية، ينبغي أن تشترط الهيئات التشريعية/مجالس الإدارة إنجاز البيانات المالية في أجل أقصاه ثلاثة أشهر بعد انتهاء الفترة المالية لتمكين مراجع الحسابات الخارجي من تقديم تقريره أولاً إلى لجنة مراجعة الحسابات/الرقابة، ثم إلى الهيئة التشريعية/مجلس الإدارة في أجل أقصاه ستة أشهر بعد انتهاء الفترة المالية، ونشر التقرير على الموقع الشبكي للمنظمة.	تؤيد اليونيسيف هذه التوصية المعمول بها بالفعل والمدرجة في صلب النظام المالي والقواعد المالية لليونيسيف.

التوصيات ذات الصلة	الملاحظات
التوصية ١٤:	
ينبغي أن توعز الهيئات التشريعية/مجالس الإدارة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة للرؤساء التنفيذيين في كل مؤسسة بإبلاغها بجميع الطلبات المتعلقة بإجراء مراجعة للحسابات/التدقيق من جانب طرف ثالث، وذلك بعد التشاور مع لجان مراجعة الحسابات/الرقابة ومراجعي الحسابات الخارجيين.	تؤيد اليونيسيف ضرورة إبلاغ الهيئات التشريعية/مجالس الإدارة بجميع الطلبات المتعلقة بإجراء مراجعة للحسابات من جانب طرف ثالث. ويلاحظ كذلك أن هذه الطلبات تخالف مبدأ ''المراجعة الوحيدة للحسابات'' على النحو المنصوص عليه في النظام المالي والقواعد المالية لليونيسيف.
التوصية ١٥:	
تعزيزا للمساءلة وعمليات المراقبة والامتثال، ينبغي أن تنقِّح الهيئات التشريعية ولايات لجان مراجعة الحسابات/الرقابة بحيث تشمل استعراض أداء كل من مراجعي الحسابات الداخليين والخارجيين، فضلاً عن المسؤوليات الأخرى، بما في ذلك الحوكمة وإدارة المخاطر.	هذه التوصية موجهة إلى المجلس التنفيذي لليونيسيف. غير أن اليونيسيف تشير إلى أنه لن يكون من الملائم أو حتى من الممكن للجنة الاستشارية لمراجعة الحسابات في اليونيسيف، بوصفها هيئة مستقلة تتكون من أفراد يعينهم المدير التنفيذي، مراجعة الأداء فضلا عن المسؤوليات الأخرى لمجلس مراجعي الحسابات، بما في ذلك الحوكمة وإدارة المخاطر. وتعين الجمعية العامة مجلس مراجعي الحسابات الذي تقوم مكاتب مراجعة الحسابات الوطنية/السلطات العليا لمراجعة الحسابات بتشكيله. ولا يمكن للجنة بشكلها الحالي مراجعة أدائه أو غير ذلك من المسؤوليات التي يضطلع بها. ويحدد ميثاق اللجنة الاستشارية لمراجعة الحسابات في اليونيسيف بالفعل المسؤوليات المبينة في التوصية بقدر ما يتعلق الأمر بأداء مراجعي الحسابات الداخليين وما يضطلعون به من المسؤوليات الأخرى الواردة في هذه التوصية. وقد نال الميثاق موافقة المدير التنفيذي الذي أنشأ اللجنة.

التوصيات ذات الصلة	الملاحظات
التوصية ١٦:	
ينبغي للهيئات التشريعية أن تطلب إجراء استعراض منتظم، على الأقل مرة كل ثلاث سنوات، لميثاق لجان مراجعة الحسابات/الرقابة، وإحالة أية تغييرات مقترحة إلى الهيئة التشريعية المعنية للموافقة عليها.	توافق اليونيسيف على ضرورة استعراض ميثاق لجان مراجعة الحسابات على أساس منتظم ويتطلب إجراء أي تغييرات على الميثاق موافقة المدير التنفيذي الذي أنشأ اللجنة.
التوصية ١٧:	
ينبغي للهيئات التشريعية أن تنتخب/تُعين أعضاء لجان مراجعة الحسابات/الرقابة، على أن يتراوح عددهم ما بين خمسة وسبعة أعضاء مع مراعاة الكفاءة المهنية والتوزيع الجغرافي والتوازن بين الجنسين على النحو الواجب، بما يكفل تمثيل المصالح الجماعية لمجالس الإدارة. وينبغي أن تتولى لجنةٌ فرزَ المرشحين، إلاّ إذا كانت لجنة مراجعة الحسابات/الرقابة لجنةً فرعية تابعة للهيئات التشريعية/مجالس الإدارة، ضماناً للامتثال للشروط المذكورة، بما في ذلك شرط الاستقلالية قبل التعيين.	هذه التوصية موجهة إلى المجلس التنفيذي لليونيسيف. بيد أن اليونيسيف تشير إلى أن الممارسة الحالية التي يعين المدير التنفيذي بموجبها أعضاء اللجنة الاستشارية لمراجعة الحسابات في اليونيسيف تسير بشكل جيد وهي كافية لتلبية احتياجات اليونيسيف. ويولي المدير التنفيذي حاليا اهتماما كبيرا للكفاءة المهنية والتوزيع الجغرافي والتوازن بين الجنسين. وينعكس هذا التوجه جيدا في التوازن الحالي للجنة وسيجري الحفاظ عليه في جميع التعيينات في المستقبل.
جاهزية مؤسسات منظومة الأمم المتحدة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (JIU/REP/2010/6)	
التوصية ١:	
ينبغي أن تطلب الهيئات التشريعية إلى رؤسائها التنفيذيين إصدار تقارير مرحلية منتظمة عن حالة تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.	وفقا لمقرري المجلس التنفيذي لليونيسيف ٢٠٠٩/٧ و ٢٠١١/٤ اللذين يطلب فيهما تقديم معلومات مستكملة عن التنفيذ بشكل منتظم، تواصل اليونيسيف تقديم تقارير مرحلية عن تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام إلى مجلسها التنفيذي.

التوصيات ذات الصلة	الملاحظات
التوصية ٢:	
ينبغي للهيئات التشريعية تقديم ما يلزم من دعم وموظفين وتمويل لضمان الانتقال الناجح والفعال إلى هذه المعايير.	قطعت اليونيسيف في ميزانيات فترة السنتين التزامات متعاقبة بعملية الانتقال المؤسسي نحو اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وستضع في عام ٢٠١٣ استراتيجية لما بعد التنفيذ وتقترحها من أجل ضمان الامتثال المستمر.
سياسات وإجراءات إدارة الصناديق الاستئمانية بمؤسسات منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2010/7)	
التوصية ١:	
ينبغي للهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تعزز الإدارة المتكاملة للميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية من أجل ضمان اتساق الموارد الخارجة عن الميزانية، بما في ذلك الصناديق الاستئمانية، مع الأولويات الاستراتيجية والبرنامجية للمؤسسات.	تؤيد اليونيسيف هذه التوصية.
التوصية ٢:	
ينبغي للهيئات التشريعية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة دعوة جميع الجهات المانحة للاستجابة بشكل إيجابي للجهود التي تبذلها المؤسسات لزيادة حصة وحجم الصناديق الاستئمانية المواضيعية وغيرها من أنواع الأموال المجمعة، من أجل تيسير إدارة الصندوق على نحو أكثر كفاءة.	تشير اليونيسيف إلى أن الأموال غير المقيدة لا تزال تشكل الخيار المفضل للتمويل، وحيثما كانت الأموال مقيدة، تتفق اليونيسيف مع أن هذه الأموال ينبغي أن تكون مواضيعية، لأن هذا النوع من التمويل يوفر لليونيسيف المرونة التي لا يوفرها تخصيص الأموال على نحو صارم.
التوصية ٧:	
ينبغي للهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تستعرض السياسات والمبادئ المتسقة لاسترداد التكاليف المتعلقة	تؤيد اليونيسيف هذه التوصية.

التوصيات ذات الصلة	الملاحظات
بالصناديق الاستئمانية والأنشطة الممولة من موارد أخرى خارجة عن الميزانية، حالما يتم الاتفاق عليها في مجلس الرؤساء التنفيذيين، بغية تحديث سياسات استرداد التكاليف لدى منظماتها وفقا لذلك.	
تنقُّل الموظفين فيما بين الوكالات والتوازن بين العمل والحياة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2010/8)	
التوصية ٩:	
ينبغي أن توجّه الأجهزة التشريعية للمنظمات التابعة لنظام الأمم المتحدة الموحّد انتباه سلطات البلدان المُضيفة إلى الحاجة إلى تيسير استفادة أزواج موظفي المنظمات الدولية من أسواق العمل المحلية عن طريق القيام، في جملة أمور، بمنح تراخيص عمل أو بوضع ترتيبات مماثلة.	تزيد اليونيسيف من التركيز على توظيف الزوج كأداة لتيسير قدرة المنظمة على اجتذاب واستبقاء الموظفين الرئيسيين، وتشارك في مبادرة مشتركة بين الوكالات بشأن ''الجمع بين وظيفتين للأسرة وتوظيف الزوج''. وتؤيد اليونيسيف هذه التوصية لأنه من شأنها أن تيسر الجهود التي تبذلها من أجل تمكين توظيف الأزواج المرافقين. ونظرا لأهمية هذا الموضوع في منظومة الأمم المتحدة بأسرها، وأهميته في جميع مراكز عمل الأمم المتحدة على الصعيد العالمي، فمن المستحسن التعاون على نطاق المنظومة.
شراكات الأمم المتحدة مع شركات القطاع الخاص: دور الميثاق العالمي وأداؤه (JIU/REP/2010/9)	
لا تتطلب التوصيات الواردة في هذا التقرير قيام المجلس التنفيذي لليونيسيف باتخاذ أي إجراءات.	